

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190982

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190982-2023)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من/ المكلف

المستأنف ضده

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين 2024/04/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

رئيساً

الدكتور/...

عضواً

الدكتور/...

عضواً

الأستاذ/...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/03/27م، من/...، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-135753) الصادر في الدعوى رقم (Z-135753-2022) المتعلقة بلرابط الزكوي التقديري لعام 2014م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم سماع الدعوى المقامة من المدعي/...، هوية وطنية رقم (...، مالك (مؤسسة...)، سجل تجاري رقم (...، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، وفقاً لما ورد في الأسباب.

وحيث لم يلق هذا القرار قبلاً لدى المكلف (...، فتقدم بلاحقة استئنافية أطلعت عليها الدائرة، حيث يكمن استئناف المكلف بشأن الربط الزكوي التقديري لعام 2014م، أوضح المكلف بأن قرار الدائرة الثانية صدر بتاريخ 2023/02/26م، ولكن لوجود مشكلة فنية في موقع الأمانة لم يستطع الحصول على نسخة القرار إلا بتاريخ 2023/03/02م عن طريق البريد الإلكتروني، وبناءً على ما نصت به قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية المادة (40)، فقرة (2) "على الدائرة تضمين قرارها ما يفيد أن لأي من أطراف الدعوى طلب استئناف القرار خلال (ثلاثين) يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار...."، وكما تم توضيحه أعلاه أن تاريخ استلام القرار هو 2023/03/02م، وبذلك تكون نهاية المهلة المحددة للاستئناف تاريخ 2023/04/01م، وبما أن هذا التاريخ يوافق يوم السبت وهو يوم عطلة رسمية فتتمدد مدة الإجراء إلى أول يوم عمل يلي العطلة مباشرة، وهذا ما نصت عليه المادة (52) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، وعليه يكون نهاية المهلة المحددة للاستئناف تاريخ 2023/04/02م، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل بشأن هذا البند.

وفي يوم الاثنين بتاريخ 2024/04/29م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضاءها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرني طبقاً لإجراءات التقاضي المرني عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهية للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولاحقة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على قرار دائرة الفصل؛ إذ يدعي وجود مشكلة تقنية. ويتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث استندت دائرة الفصل في عدم قبولها للدعوى من الناحية الشكلية على المادة (2) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بموجب الأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ، وحيث كان الربط محل الدعوى صادرًا على المكلف بتاريخ 2019/09/08م وهو تاريخ سابق لتاريخ سريان قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190982

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190982-2023)

الضريبية، ما يكون معه القرار محل الطعن والحال ما ذكر قد أعمل النص النظامي بأثر رجعي، وعليه واستناداً على مبدأ عدم رجعية القوانين فإن الدائرة تنتهي إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/...، هوية وطنية (...)، رقم مميز (...). ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-135753) الصادر في الدعوى رقم (Z-135753-2022) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2014م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/...

الأستاذ/...

رئيس الدائرة

الدكتور/...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.